

Distr.
LIMITED

E/CN.6/1998/L.11
10 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة مركز المرأة
الدورة الثانية والأربعون
١٣-٢ آذار/ مارس ١٩٩٨
البند ٣ من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

مشروع نص قرار مقدم من الرئيس

يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٠٠/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ بشأن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين ومنهاج العمل،

١ - تقرر إجراء الاستعراض العام الرفيع المستوى في شكل دورة استثنائية للجمعية العامة مدتها خمسة أيام من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، مع قيام لجنة عامة ولجنة جامعة مخصصة] بتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ومنهاج عمل بيجين بعد انقضاء خمس سنوات على اعتماده والنظر في اتخاذ إجراءات ومبادرات أخرى؛

٢ - [تقرر ضرورة أن تعيد الدورة الاستثنائية تأكيد الالتزام بمنهاج عمل بيجين وأن تواصل التركيز على العقبات التي ووجهت في تنفيذه وكذلك على الاستراتيجيات الرامية إلى التغلب على تلك العقبات، بغية تنفيذ منهاج تنفيذًا تامًا؛]

٣ - تشير إلى أنه تمشيا مع قرار الجمعية العامة ١٠٠/٥٢، ستعمل لجنة مركز المرأة بوصفها اللجنة التحضيرية للاستعراض وتكون عضويتها مفتوحة لأغراض الأعمال التحضيرية؛

٤ - تقرر أن تضطلع اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، على التوالي، بالأعمال التحضيرية، [التي ينبغي أن تدعمها مشاورات فيما بين الدورات يجريها مكتب لجنة مركز المرأة، حسب الاقتضاء] وأن تمتد الدورتان الثالثة والأربعون والرابعة والأربعون لمدة خمسة أيام [لكل منهما] لإنجاز الأعمال التحضيرية؛

٥ - تشجع الحكومات على أن تقدم خطط عملها الوطنية إلى شعبة النهوض بالمرأة بحلول أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ كمساهمة في بدء الاستعراض خلال الدورة الثالثة والأربعين للجنة مركز المرأة، وأن تقدم، في عام ١٩٩٩، معلومات عن تنفيذها لمنهاج عمل بيجين، مع التركيز بوجه خاص على العوامل الإيجابية والعقبات، والتحديات الرئيسية المتبقية ورؤية للمساواة بين الجنسين في الألف عام المقبلة؛

٦ - تشجع على إجراء تقييم إقليمي لتنفيذ منهاج العمل وخطط العمل الإقليمية، حيثما كان ذلك مناسباً، بالتعاون مع اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، وتوصي بتقديم النتائج إلى اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين في عام ٢٠٠٠، للعلم؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين، بالإضافة إلى الوثائق المتوقعة بالفعل في برنامج عمل اللجنة الطويل الأجل لاستعراض وتقييم تنفيذ منهاج عمل بيجين، مقترحات أولية بشأن المبادرات والإجراءات الأخرى التي يمكن النظر فيها أثناء الاستعراض، وأن يورد في التقرير المتعلق بالقضايا الناشئة، الذي سيقدم إلى اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين، مواد إضافية للتمهيد للمستقبل المرتقب بعد عام ٢٠٠٠؛

٨ - تدعو لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى تقديم معلومات في عام ١٩٩٩ عن تنفيذ منهاج العمل، استناداً إلى استعراضها لتقارير الدول الأطراف في الاتفاقية؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو كيانات منظومة الأمم المتحدة إلى المساهمة فعلياً في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية وإلى الاشتراك فيها على أعلى مستوى؛

١٠ - تدعو الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة إلى تقديم معلومات عن تنفيذ منهاج العمل في مجالات خبرتها؛

١١ - توصي بأن يركز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي على قضايا الجنسين في "تقرير التنمية البشرية" و "تقرير التنمية في العالم" لعام ٢٠٠٠؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بحلول نهاية عام ١٩٩٩، بتجميع إحصائيات مستكملة ومؤشرات عن حالة النساء والفتيات في البلدان في جميع أنحاء العالم بالقيام، على سبيل المثال، بإصدار مجلد "المرأة في العالم"؛

١٣ - تقرر دعوة المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمنظمات غير الحكومية التي تبدي اهتمامها بالاستعراض وتكون قد شرعت في عملية طلب الحصول على المركز الاستشاري، إلى الاشتراك في الاستعراض، على أساس ترتيبات تقررها الجمعية العامة في عام ١٩٩٩، تأسيساً على اقتراحات لجنة مركز المرأة في دورتها الثالثة والأربعين.
